قرار وزاري رقم 731ن لعام 2002

وزير الإدارة المحلية والبيئة

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم 2297/ لعام 1971 المعدلة

والمرسوم التنظيمي رقم 2680/لعام 1977

ومحضر اللجنة رقم 37/64/د تاريخ 19/9/2002 المنصوص عنها في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي /2680/ لعام 1977 .

يقرر ما يلي:

أولاً- صناعة تجميع مضخات وقود السيارات الإلكترونية:

مادة 1- تخضع صناعة تجميع مضخات وقود السيارات الإلكترونية لأحكام المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977 وتصنف في عداد صناعات الصنف الثاني تحت رقم /243/ في الجدول الملحق بالمرسوم وتخضع هذه الصناعة لأحكام القرار رقم /824/ لعام 1966 المتضمن الشروط الواجب توافرها في الصناعات الخاضعة لأحكام المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977 وتطبق عليها الشروط الواجب توافرها في الصناعات المعدنية بالقرار رقم 290/ن تاريخ 11/12/1984 .

مادة2- يتوجب على أصحاب محلات صناعة تجميع مضخات وقود السيارات الإلكترونية القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال مدة سنة من تاريخ نفاذه .

مادة 3- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه